



19 محرم 2019

قرار

إن وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.770 صادر في 5 ذي القعدة 1437 (9 اغسطس 2016) بتحديد شروط وكيفيات التشغيل بموجب عقود بالإدارات العمومية؛

وعلى قرار رئيس الحكومة رقم 3.95.17 الصادر في 11 من ذي القعدة 1438 (4 غشت 2017) بتحديد مقادير الأجور الجزافية الشهرية ومقادير التعويضات عن التنقل المخولة للخبراء وللأعوان الذين يتم تشغيلهم بموجب عقود بالإدارات العمومية؛

وبناء على القرار المشترك لوزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة و بالوظيفة العمومية رقم 1761.17 بتاريخ 10 يوليوز 2017 بتحديد نموذجي عقد تشغيل الخبراء والأعوان بالإدارات العمومية؛

وبناء على رسالة السيد رئيس الحكومة رقم 1549 بتاريخ 23 شتنبر 2019 في شأن الترخيص لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات لتشغيل خبير بموجب عقد،

قرار مائلي

المادة الأولى: يفتح باب الترشيح لشغل منصب خبير في مجال تدير ميادين الري بوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، -قطاع الفلاحة- بموجب عقد لمدة سنتين ويمكن تجديده لمدة محددة إضافية، دون ان تتجاوز المدة الاجمالية للعقد اربع (4) سنوات.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح في وجه كل شخص يتوفر على الشروط التالية:

- أن يكون حاملا للجنسية المغربية؛
- أن يكون متوفرا على مستوى علمي لا يقل عن متابعته لخمس(05) سنوات على الأقل من التعليم العالي بنجاح في مجال المنصب المراد شغله؛
- أن يكون متوفرا على تجربة مهنية لا تقل عن خمس (5)سنوات في القطاع العام او الخاص ذات الصلة بمجال تدير ميادين الري .
- أن يكون متمتعا بالحقوق المدنية، وأن لا يكون قد صدر في حقه مقرر بالإدانة مكتسب لقوة الشيء المقضي به، سواء بالمغرب أو بالخارج، بسبب ارتكابه جناية أو جنحة.



المادة الثالثة : يتكون ملف الترشيح إضافة إلى طلب خطي وسيرة ذاتية ، من نسخة مصادق على مطابقتها لأصل للدبلوم المحصل عليه وكذا نسخا من القرارات والوثائق، مصادق على مطابقتها للأصل، التي تثبت بوضوح الاقدمية المتوفر عليها و نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف وسجل عدلي حديث التأريخ.

المادة الرابعة: يودع مقابل وصل بالاستلام، ملف الترشيح، في (05) خمسة نظائر، بكتابة السيد مدير الموارد البشرية (قطاع الفلاحة)، ابتداء من 05 ديسمبر 2019 ، إلى غاية 10 ديسمبر 2019 وذلك خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، كما ترسل نسخة كاملة من ملف الترشيح عبر البريد الإلكتروني emplois_superieurs@agriculture.gov.ma

المادة الخامسة : ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لهذه الوزارة: www.agriculture.gov.ma والبوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي: www.emploi-public.ma

عن وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
مدير الموارد البشرية
إمضاء: عادل المغير